



المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة التاسعة

جنيف، من ١١ إلى ١٣ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٦

تحويلات في الميزانية (المادة ٤-١ من نظام الويبو المالي)
في ضوء التوصية رقم ٤ في تقرير وحدة التفتيش المشتركة

وثيقة من إعداد الأمانة

أولاً - مقدمة

١ - يحتوي نص نظام الويبو المالي الراهن المطبق اعتباراً من الأول من يناير/كانون الثاني ١٩٩٢ على حكم بشأن التحويلات (المادة ٤-١) وتتص المادة على ما يلي:

"للمدير العام أن يُحوّل مبالغ من باب إلى آخر في الميزانية لأية فترة مالية معيّنة بحدود خمسة بالمائة من مجموع المبالغ المعتمدة لتلك الفترة متى كان ذلك التحويل ضرورياً لضمان حسن سير الأعمال."

٢ - وقد أوصت وحدة التفتيش المشتركة في تقريرها المعنون "استعراض الإدارة والتنظيم في الويبو: الميزانية والرقابة وغيرهما" الصادر في فبراير/شباط ٢٠٠٥ (JIU/2005/REP/1) بما يلي: "ينبغي للجمعية العامة أن تحد من تحويل المبالغ بين البرامج بحيث لا تزيد على خمس بالمائة من قيمة الاعتمادات الأصغر في البرامج المعنية لفترة السنتين" (التوصية ٤).

٣ - وفي ردها التمهيدي على تقرير وحدة التفتيش المشتركة في فبراير/شباط ٢٠٠٥، ذكرت أمانة الويبو أن التوصية ٤ تؤدي إلى الحدّ من المرونة المدخلة على نظام ميزانية الويبو قبل أكثر من عقدين (انظر الفقرة ١٣ من الوثيقة (WO/PBC/8/INF/2)).

٤ - وفي الوثيقة المرفوعة إلى الجمعية العامة المنعقدة سنة ٢٠٠٥ بشأن البند ٢٣ من جدول الأعمال (تقرير وحدة التفتيش المشتركة (JIU/REP/2005/1))، اقترحت الأمانة إحالة ما يتعلق من توصية وحدة التفتيش بتفسير النظام المالي إلى لجنة البرنامج والميزانية لإجراء تحليل تقني مستفيض لعواقبها (الفقرتان ١٦ و ١٧ من الوثيقة A/41/12).

٥ - ولدى تقديم تقريرها إلى الجمعيات، صرّحت وحدة التفتيش عن رأيها بضرورة ألاّ تتاح للمدير العام إمكانية تحويل ما أقصاه خمسة بالمائة من الميزانية برمتها من باب إلى آخر في الميزانية، وعلقت على ذلك واعتبرت أن ذلك النوع من التحويل يضاهي تغييراً في الأولويات السياسية المحددة للبرامج الرئيسية التي تنفذها المنظمة. وصرّحت قائلة إن من الضروري أن يكون ذلك من صلاحيات الدول الأعضاء في الويبو دون غيرها (الفقرة ٢١٨ من الوثيقة A/41/17 Prov.).

٦ - ودعت الجمعية العامة المدير العام والهيئات المعنية في الويبو إلى النظر، بالتشاور مع الدول الأعضاء، في ما يلزم من تدابير يُمكن اتخاذها عملاً بتوصيات وحدة التفتيش ورفع تقرير بها إلى الجمعيات المنعقدة سنة ٢٠٠٦. وعقب اعتماد القرار المذكور أعلاه، رحّب أحد الوفود بمواصلة إمعان البحث في التوصية ٤ الصادرة عن وحدة التفتيش في الاجتماع المقبل الذي ستعقده لجنة البرنامج والميزانية معتبراً أن أي انحراف عن الممارسات المتبعة في منظومة الأمم المتحدة يحتاج إلى سبب خاص يبرره (الفقرتان ٢٧٩ و ٢٨٢ من الوثيقة A/41/17 Prov.).

٧ - والغرض المنشود من هذه الوثيقة هو متابعة قرار الجمعية العامة للدول الأعضاء ومساعدة لجنة البرنامج والميزانية على تحليل الآثار المترتبة على التوصية ٤ الصادرة عن وحدة التفتيش وعلى التوصية باتخاذ تدابير إضافية في ذلك الشأن. وقد تم تنظيم هذه الوثيقة على النحو التالي: يستعرض الجزء الثاني طريقة تطبيق المادة ٤-١ من النظام المالي خلال فترات السنتين الثلاث منذ اعتماد الميزانيات القائمة على البرامج في الويبو. ويرد في الجزء الثالث تحليل للعواقب التي قد تترتب على توصية وحدة التفتيش في السياق المالي الراهن والميزانية المرتبطة به. وترد نتائج التحليل في الجزء الرابع.

ثانياً - تطبيق المادة ٤-١ من النظام المالي في الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ والفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ والفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣

٨ - عندما شرعت الويبو في تصميم ميزانياتها على أساس البرامج في فترة السنتين ١٩٩٨ و ١٩٩٩، استحصلت الأمانة على تأكيد من مراجع الحسابات الخارجي بأن مفهوم "باب في الميزانية" الوارد في نص المادة ٤-١ من النظام المالي يُمكن فهمه على أنه يسري على مفهوم "برنامج" مع ما يلزم من تبديل.

٩ - وقد أطلعت الأمانة الدول الأعضاء على انتفاعها اللاحق بتلك المرونة من خلال تقارير الإدارة المالية للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ والفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ والفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣ على التوالي. وترد المقتطفات المعنية من تلك التقارير في المرفقات الأول والثاني والثالث لهذه الوثيقة.

١٠ - وتشمل مهمات مراجع الحسابات الخارجي للويبو، بخصوص فترة مالية بعينها، أن يُلفت نظر الدول الأعضاء إلى "النفقات التي لا تتفق ونية الهيئات الرئاسية المعنية للويبو وكل الاتحادات المعنية بعد مباشرة التحويلات المُصرّح بها حسب الأصول في الميزانية" وكذا "التجاوزات في النفقات

المعدلة نتيجة للتحويلات المُصرَّح بها حسب الأصول في الميزانية" (الفقرتان الفرعيتان "٥" و"٦" من المادة ٦(ج) من مرفق نظام الويبو المالي المعنون "اختصاصات مراجع الحسابات").

١١- ويرد البيان التالي في التقارير التي رفعها مراجع الحسابات الخارجي إلى جمعيات الدول الأعضاء عن الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ والفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ والفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣:

"يجوز للمدير العام، بناء على المادة ٤-١ من النظام المالي، أن ينقل موارد من باب إلى آخر، في حدود خمسة بالمائة، إذا كان ذلك ضرورياً لضمان حسن سير العمل. ويحتوي تقرير الإدارة المالية للفترة [...] على موجز للنفقات الفعلية والنفقات المتوقعة في الميزانية [...] وموجز للنفقات الفعلية والنفقات المتوقعة في الميزانية بحسب كل برنامج فرعي [...]. وحيث أن هامش المرونة بنسبة خمسة بالمائة يُطبق على المبلغ الإجمالي لنفقات الميزانية، فمعنى ذلك أن من الممكن تجاوز ميزانيات البرامج الرئيسية والبرامج الفرعية التي اعتمدها الدول الأعضاء."^(١)

١٢- وبعد الإحاطة علماً بتقرير مراجع الحسابات الخارجي، بما فيه البيان الأنف ذكره، وافقت الدول الأعضاء على حسابات كل فترة من فترات السنتين المذكورة.^(٢)

١٣- ويُعزى أساساً التجاوز أو التراجع في النفقات خلال فترة سنتين بعينها على أساس برنامج بعينه إلى نقل وظائف من برنامج أو أكثر إلى برنامج أو أكثر بهدف الاستجابة للاحتياجات المستجدة أو استنباط أنشطة جديدة. وكما يتضح من المرفق الثاني، فإن ذلك ينطبق مثلاً على فترة السنتين ٢٠٠٠ و٢٠٠١ التي شهدت إنشاء شعبة الشركات الصغيرة والمتوسطة ونقل خدمات مراجعة الحسابات من مكتب المراقب إلى شعبة مراجعة الحسابات الداخلية والرقابة وافتتاح مكتب في واشنطن والإعداد لافتتاح مكتب في بروكسل، الأمر الذي أدى إلى نفقات تجاوزت الميزانية المعتمدة للبرنامج الرئيسي ٢. وفي فترة السنتين ذاتها، سمح تحويل الموارد إلى البرنامج ٣ بتغطية تكاليف الأولويات المستجدة في مجال التجارة الإلكترونية وتكاليف إنشاء مركز التحكيم والوساطة. وفي ما يخص البرنامج ٦، سمح نقل الموارد بتعزيز الأنشطة المرتبطة بالترويج للانتفاع بنظام الملكية الفكرية في البلدان النامية وتطويره. وكذلك، سمح نقل الموارد إلى البرنامج ٩ بزيادة عدد المشاركين في اجتماعات اللجنتين الدائمتين المعنيتين بالبراءات والعلامات التجارية بتمويل من الويبو. وكما يتضح من المرفق الثالث، سمح نقل الموارد إلى البرنامج ١٣، في فترة السنتين ٢٠٠٢ و٢٠٠٣، بزيادة الموظفين الداعمين لتنفيذ أنشطة التعاون مع بعض البلدان في أوروبا وآسيا. وخلال الفترة ذاتها، سمح نقل الموارد إلى البرنامج ١٧ بإنتاج عدد من المنشورات على الصعيد الداخلي (التي كانت تكلفتها ستعزى إلى البرنامج المعني في حال إعدادها في الخارج).

(١) ورد ذلك النص في الفقرة ١٥ في التقارير الثلاثة بشأن مراجعة حسابات المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) للفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ والفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ والفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

(٢) كان ذلك في إطار البند المعنون "حسابات فترة السنتين ١٩٩٨ و١٩٩٩ والبيان المالي المؤقت لسنة ٢٠٠٠ والاشتراكات المتأخرة" (الفقرة ١٣٢ من الوثيقة A/36/15) أو "حسابات فترة السنتين ٢٠٠٠ و٢٠٠١ والبيان المالي المؤقت لسنة ٢٠٠٢ والاشتراكات المتأخرة" (الفقرة ١٤١ من الوثيقة A/39/15) وكذا "حسابات فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ والبيان المالي المؤقت لسنة ٢٠٠٤ والاشتراكات المتأخرة" (الفقرة الفرعية "٢" من الفقرة ١٥٢ من الوثيقة A/41/17 Prov.)، في دورات الجمعيات لسنة ٢٠٠١ و٢٠٠٣ و٢٠٠٥.

١٤- وقد شككت وحدة التفتيش في تفسير المادة ٤-١ من النظام المالي كما اعتمده كل من الأمانة ومراجع الحسابات الخارجي حتى الآن (مع موافقة الدول الأعضاء)، بمعنى أنه يسمح بنقل مبلغ قد يصل إلى خمسة بالمائة من إجمالي الميزانية من باب إلى آخر في الميزانية.

١٥- وتوضح المرفقات الرابع والخامس والسادس التحويلات التي أُجريت في كل فترة سنتين من تلك الفترات بناء على المادة ٤-١ من النظام المالي بنسبة مئوية من إجمالي الميزانية.

١٦- ويرد في العمود "أ" بيان الميزانية (المعدّلة) لفترة سنتين بعينها، وفي العمود "ب" النفقات الفعلية في نهاية فترة السنتين المعنية بحسب كل برنامج، ويوضح العمود "ج" الفرق بين الميزانية (المعدّلة) والنفقات الفعلية بحسب كل برنامج. ويرد ذلك الرقم لاحقاً في شكل نسبة مئوية من الميزانية (المعدّلة) بحسب كل برنامج (العمود "د"). وفي الختام، يُبيّن العمود "هـ" الفرق بين الميزانية (المعدّلة) والنفقات الفعلية بحسب كل برنامج، في شكل نسبة مئوية من الميزانية الإجمالية (المعدّلة) لفترة السنتين.

١٧- ويتضح من البيانات الواردة في المرفقات الرابع والخامس والسادس أن كل تحويل أُجري خلال الفترات الثلاث الماضية بناء على المادة ٤-١ من النظام المالي، كما هو معبّر عنه بنسبة مئوية من إجمالي الميزانية (العمود "هـ") أدنى بكثير من نسبة خمسة بالمائة.

١٨- وفي الواقع، فإن مجموع المبالغ لكل تلك التحويلات في كل فترة سنتين ظلت دون نسبة الخمسة بالمائة. وكما يتضح في سطر المجموع الفرعي (بالأسود الداكن)، فإن مجموع مبلغ تلك التحويلات هو ٤,٥ بالمائة من إجمالي ميزانية الفترة ١٩٩٨-١٩٩٩ و ٣,٧ بالمائة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ و ١,١ بالمائة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

١٩- وكما ورد آنفاً، فإن تلك التحويلات قد حظيت بموافقة الدول الأعضاء بعد أن تناولها بالتحديد كل من الأمانة في تقرير الإدارة المالية ومراجع الحسابات الخارجي في تقاريره. والواقع أن المدير العام قد استطاع، بفضل المادة ٤-١ من النظام المالي، أن يستجيب بطريقة مرنة وسريعة للتطورات الجديدة التي تخللت تنفيذ الميزانيات. وترغب الأمانة في أن تلتفت عناية الدول الأعضاء إلى أن تفسير توصية وحدة التفتيش لو كان يعني الحدّ من المرونة المتاحة بناء على المادة ٤-١ من النظام المالي لتقتصر على الأثر الإجمالي للتحويلات، لما كان من الممكن إجراء العديد من تلك التحويلات لو كانت توصية وحدة التفتيش نافذة. وليس من الأكيد أن ذلك كان ليقدم مصلحة المنظمة والدول الأعضاء.

ثالثاً - العواقب التي قد تترتب على توصية وحدة التفتيش المشتركة في السياق المالي
الراهن والميزانية الراهنة

٢٠- تشمل وثيقة البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ استعراضاً شاملاً للموارد البشرية والمالية في الويبو. وكما يرد في الفقرة ٩ من الوثيقة A/41/12، فقد يستدعي الأمر إجراء تغييرات في بنية وظائف المنظمة نتيجة لعملية الاستعراض. وعندما تنقل الوظائف من برنامج إلى آخر، فإن التكلفة المقابلة للوثيقة تحال إلى البرنامج المستفيد. ويعني ذلك أن النفقات الفعلية للبرنامج المستفيد ستفوق الميزانية الموافق عليها في الأصل. ويكون العكس صحيحاً بطبيعة الحال بالنسبة إلى البرامج الذي تسحب منها الوظائف. وترغب الأمانة في أن تلتفت النظر إلى أن قصر التحويل على خمسة بالمائة كما توصي به وحدة التفتيش، من شأنه أن يحدّ من جانب كبير من قدرة إدارة الويبو على

إجراء ذلك التغيير في الوظائف. ولذلك، فقد يؤدي تنفيذ التوصية ٤ إلى الحد من إمكانية تنفيذ التسويات التي يستدعيها الاستعراض الشامل.

٢١- وعند الموافقة على البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، قررت الجمعيات "إجراء تسويات في البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ لمراعاة أية عواقب تؤثر في البرنامج والميزانية نتيجة للمناقشات الجارية حول جدول أعمال الويبو بشأن التنمية ومسائل أخرى" (الفقرة الفرعية "٥" من الفقرة ١٩٢ من الوثيقة (A/41/17 Prov.)). وفي هذا السياق، يهم التأكيد من جديد على أن تلك التسويات قد لا تتماشى مع تنفيذ التوصية ٤ لوحدة التفتيش. بل إن تنفيذها يؤدي بالتوصية إلى الحد من قدرة الأمانة على نقل الموارد التي قد تصبح متاحة في برامج أخرى (نتيجة للحد من الإنفاق أو تغيير مواعيد بعض الأنشطة أو تحقيق وفورات أو لأسباب أخرى) إلى جدول أعمال التنمية أو مجالات أو قضايا أخرى.

٢٢- وفي الختام، يجدر التذكير بأن أمانة الويبو قد جمدت عملية التوظيف منذ بداية سنة ٢٠٠٥ وتتعد بمواصلة هذه السياسة في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ريثما تظهر نتائج عملية الاستعراض الشامل، باستثناء إنشاء ٢٠ وظيفة جديدة لقطاعي مدريد ومعاهدة التعاون بشأن البراءات كما وافقت عليها الدول الأعضاء. على أن تحقيق ذلك يتطلب من الأمانة الاستفادة من المرونة الإدارية الضرورية للاستجابة بفعالية لمتطلبات العمل الناشئة. وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن وثيقة البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ تتألف من ٣١ برنامجاً مقابل ١٣ برنامجاً في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. ويحظى ١٨ برنامجاً من تلك البرامج بميزانية أقل من اثنين بالمائة من إجمالي الميزانية (أي أقل من ١٠,٦ مليون فرنك سويسري). ومن شأن تطبيق التوصية ٤ لوحدة التفتيش على البرامج الصغيرة أن يحد من المرونة الإدارية. وعلى سبيل المثال، قد يستحيل نقل موظفين إلى أي من تلك البرامج الصغيرة أثناء تنفيذ الميزانية في حال تطبيق التوصية المذكورة.

رابعاً - الخاتمة

٢٣- ترمي المادة ٤-١ من نظام الويبو المالي إلى التوفيق بين القرارات التي توافق عليها الدول الأعضاء في سياق البرنامج والميزانية والحاجة إلى الاستجابة بسرعة إلى متطلبات العمل المستجدة والتسويات في السياسات أثناء تنفيذ البرنامج والميزانية. وقد حظي تطبيق هذا الحكم في الأمانة بتصديق مراجع الحسابات الخارجي وموافقة الدول الأعضاء لثلاث فترات متتالية. ولم يُطبق الحكم إلا في حالات استثنائية بهدف ضمان حسن أداء جميع الخدمات التي تؤديها المنظمة ومن غير تغيير في الأولويات السياسية التي وضعتها الدول الأعضاء للبرامج الرئيسية التي يقوم عليها البرنامج والميزانية.

٢٤- وتؤيد أمانة الويبو الفكرة التي تقوم عليها توصية وحدة التفتيش من حيث أنها ترمي إلى التشديد مرة أخرى على صلاحيات الدول الأعضاء في تنظيم البرنامج والميزانية. على أن الأمانة تعتقد أن تلك التوصية لا بد من أن توضع في سياقها مع تطبيق تصويب في ما يخص البرامج الصغيرة. وترى الأمانة أيضاً أن تنفيذ التوصية قبل استكمال عملية الاستعراض الشامل قد يُخل بقدرة الأمانة على الأخذ بنتائج تلك العملية بفعالية من خلال إجراء إعادة تسوية في بنية المناصب في المنظمة إن اقتضى الأمر ذلك.

٢٥- وفي الختام، تقترح الأمانة على لجنة البرنامج والميزانية أن توصي بالتفسير التالي للمادة ٤-١ من النظام المالي، متابعة لتوصية وحدة التفتيش، وترفع توصيتها إلى الجمعية العامة المنعقدة سنة ٢٠٠٦:

"تقتصر التحويلات من برنامج إلى برنامج آخر، لكل فترة سنتين بعينها، على خمسة بالمائة من المبلغ المقابل لاعتمادات البرنامج المستفيد لفترة السنتين أو واحد بالمائة من إجمالي الميزانية، مع الأخذ بالمبلغ الأكبر، وعلى أن يكون من المفهوم أن هذا التفسير للمادة ٤-١ من النظام المالي لا يُطبق قبل استكمال عملية الاستعراض الشامل ولا يخل بقرار الجمعيات المنعقدة سنة ٢٠٠٥ بشأن تسويات الميزانية."

٢٦- إن لجنة الويبو المعنية بالبرنامج والميزانية مدعوة إلى ما يلي:

"١" أن تحيط علماً بالمعلومات الواردة في هذه الوثيقة؛

"٢" وأن تبدي آراءها حول الاقتراح الوارد في الفقرة ٢٥ أعلاه.

[يلي ذلك المرفق الأول]

المرفق الأول

مقتطف من تقرير الإدارة المالية لفترة السنتين ١٩٩٨ و ١٩٩٩

النفقات بحسب البرامج الرئيسية لفترة السنتين ١٩٩٨ و ١٩٩٩
(بالآلاف الفرنكات)

النتيجة كنسبة مئوية من الميزانية	الميزانية المعدلة	النفقات الفعلية	
			الجزء الأول
			السياسة والاتجاه والإدارة
90%	7 018	6 304	البرنامج ١ الهيئات المؤسسة للدول الأعضاء ومكتب المدير العام
111%	9 189	10 155	البرنامج ٢ مكتب التخطيط الاستراتيجي ووضع السياسات
120%	7 479	8 943	البرنامج ٣ مكتب الشؤون القانونية والتنظيمية
68%	4 963	3 391	البرنامج ٤ مكتب المراقبة الداخلية والإنتاجية
101%	12 854	12 993	البرنامج ٥ مكتب الاتصالات العالمية والعلاقات العامة
101%	41 503	41 786	
			الجزء الثاني
			التعاون لأغراض التنمية وأكاديمية الويبو العالمية
103%	44 993	46 348	البرنامج ٦ التعاون مع البلدان النامية
91%	4 327	3 951	البرنامج ٧ التعاون مع بعض البلدان في أوروبا وآسيا
113%	11 692	13 222	البرنامج ٨ تنمية الموارد البشرية وأكاديمية الويبو العالمية
104%	61 012	63 521	
			الجزء الثالث
			التطوير التدريجي لقانون الملكية الفكرية الدولي واللجان الدائمة
87%	9 365	8 133	البرنامج ٩ تطوير قانون الملكية الصناعية
70%	7 956	5 596	البرنامج ١٠ تطوير حق المؤلف والحقوق المجاورة
93%	3 529	3 273	البرنامج ١١ قضايا الملكية الفكرية العالمية
82%	20 850	17 002	
			الجزء الرابع
			الشبكة العالمية للمعلومات والخدمات الإعلامية بشأن الملكية الفكرية
127%	17 369	22 009	البرنامج ١٢ الشبكة العالمية للمعلومات والخدمات الإعلامية بشأن الملكية الفكرية
127%	17 369	22 009	
			الجزء الخامس
			أنظمة الحماية العالمية وخدماتها
95%	106 328	101 141	البرنامج ١٣ نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات
85%	28 593	24 220	البرنامج ١٤ نظام مدريد للتسجيل الدولي للعلامات
72%	6 801	4 915	البرنامج ١٥ نظام لاهاي للإيداع الدولي للرسوم والنماذج الصناعية
92%	141 722	130 276	
			الجزء السادس
			خدمات الدعم العام
103%	13 171	13 525	البرنامج ١٦ إدارة الموارد البشرية
99%	55 303	54 945	البرنامج ١٧ خدمات الدعم الإداري
125%	27 902	34 764	البرنامج ١٨ المباني
44%	3 993	1 746	البرنامج ١٩ أنشطة متنوعة وغير متوقعة
105%	100 369	104 980	
99%	382 825	379 574	المجموع

[يلي ذلك المرفق الثاني]

المرفق الثاني

مقتطف من تقرير الإدارة المالية لفترة السنتين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١

النفقات بحسب البرامج الرئيسية لفترة السنتين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١

(بالآلاف الفرنكات)

النتيجة كنسبة مئوية من الميزانية	الميزانية المعدلة	النفقات الفعالية	
			<i>الجزء الأول</i>
			<i>السياسة والاتجاه والإدارة</i>
96.1%	8 388	8 062	البرنامج ١ الهيئات المؤسسة للدول الأعضاء ومكتب المدير العام
159.5%	11 583	18 478	البرنامج ٢ التخطيط الاستراتيجي ووضع السياسات
110.6%	11 109	12 292	البرنامج ٣ الشؤون القانونية والتنظيمية
71.3%	4 443	3 170	البرنامج ٤ التخطيط للبرنامج ووضع الميزانية والمراقبة المالية ومراجعة الحسابات
96.2%	12 551	12 071	البرنامج ٥ الاتصالات العالمية والعلاقات العامة
112.5%	48 074	54 073	
			<i>الجزء الثاني</i>
			<i>التعاون لأغراض التنمية وأكاديمية الويبو العالمية</i>
114.1%	47 039	53 671	البرنامج ٦ التعاون مع البلدان النامية
120.1%	4 515	5 423	البرنامج ٧ التعاون مع بعض البلدان في أوروبا وآسيا
102.1%	13 263	13 548	البرنامج ٨ أكاديمية الويبو العالمية وتنمية الموارد البشرية
112.1%	64 817	72 642	
			<i>الجزء الثالث</i>
			<i>التطوير التدريجي لقانون الملكية الفكرية الدولي واللجان الدائمة</i>
108.3%	9 267	10 039	البرنامج ٩ تطوير قانون الملكية الصناعية
65.1%	8 283	5 391	البرنامج ١٠ تطوير حق المؤلف والحقوق المجاورة
87.7%	4 077	3 576	البرنامج ١١ قضايا الملكية الفكرية العالمية
87.9%	21 627	19 006	
			<i>الجزء الرابع</i>
			<i>الشبكة العالمية للمعلومات والخدمات الإعلامية بشأن الملكية الفكرية</i>
98.6%	83 233	82 105	البرنامج ١٢ تكنولوجيا المعلومات والخدمات الإعلامية بشأن الملكية الفكرية
98.6%	83 233	82 105	
			<i>الجزء الخامس</i>
			<i>أنظمة الحماية العالمية وخدماتها</i>
94.4%	134 445	126 877	البرنامج ١٣ نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات
73.9%	37 575	27 776	البرنامج ١٤ نظام مدريد للتسجيل الدولي للعلامات ونظام لاهاي للإيداع الدولي للرسوم والنماذج الصناعية ونظام لشبونة لحماية تسميات المنشأ وتسجيلها على الصعيد الدولي
89.9%	172 020	154 653	
			<i>الجزء السادس</i>
			<i>خدمات الدعم العام</i>
100.2%	15 405	15 431	البرنامج ١٥ إدارة الموارد البشرية
99.3%	50 710	50 378	البرنامج ١٦ خدمات الدعم الإداري
103.3%	96 837	100 028	البرنامج ١٧ المباني
110.9%	9 036	10 025	البرنامج ١٨ دائرة المشتريات والعقود وخدمات السفر
0.1%	4 099	3	البرنامج ١٩ أنشطة متنوعة وغير متوقعة
99.9%	176 087	175 865	
98.7%	565 858	558 344	المجموع

شرح الفوارق

البرنامج ١ - الهيئات المؤسسة للدول الأعضاء ومكتب المدير العام

ترجع الوفورات المحققة أساساً إلى عدم عقد الدورة الاستثنائية لجمعية الدول الأعضاء التي كانت مدرجة في الميزانية، بالإضافة إلى تأجيل اجتماع اللجنة الاستشارية المعنية بقطاع الأعمال إلى سنة ٢٠٠٢ بعد ما كان مقرراً عقده في سنة ٢٠٠١. وتمت موازنة تلك الوفورات جزئياً بتسديد المبلغ الذي دفعته حكومة النمسا مقدماً فيما يتعلق بالمعاهدة بشأن التسجيل الدولي للمصنفات السمعية البصرية.

البرنامج ٢ - التخطيط الاستراتيجي ووضع السياسات

ترتبط الزيادة الكبيرة في نفقات هذا البرنامج بقرارات السياسة العامة التي اتخذت بشأن الإدارة التنفيذية للويبو بالنسبة إلى فترة السنتين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١. وتشمل تلك القرارات نقل خدمات مراجعة الحسابات من مكتب المراقب إلى شعبة المراجعة الداخلية للحسابات والمراقبة وتعزيز تلك الخدمات، ونقل العلاقات مع وسائل الإعلام من مكتب الاتصالات العالمية والعلاقات العامة، وإنشاء شعبة الشركات الصغيرة والمتوسطة وتكليفها بالمسؤوليات التي كانت تسند في السابق إلى شعبة الأبحاث والتحليلات الاستراتيجية، ووضع مجموعة من الأنشطة الجديدة فيما يتعلق بالواقع الاقتصادي للملكية الفكرية وجدول أعمال الويبو بشأن البراءات، وتعزيز العلاقات الخارجية مع الأمم المتحدة في نيويورك وفتح مكتب جديد في واشنطن دي سي والتحصير لفتح مكتب جديد في بروكسل، وتطوير أنشطة الشؤون المشتركة بين الوكالات بما في ذلك التعاون بين منظمة التجارة العالمية والويبو، وتحسين تنسيق البرامج كعنصر أساسي للتخطيط الاستراتيجي ووضع سياسات الويبو، وتعزيز أنشطة البروتوكول المرتبطة بتكثيف حضور الأمانة والمدير العام في الساحة الدولية.

البرنامج ٣ - الشؤون القانونية والتنظيمية

تعزى الزيادة في ميزانية هذا البرنامج إلى الحاجة إلى مزيد من الموظفين للأنشطة المرتبطة بالتجارة الإلكترونية وتكاليف إنشاء مركز التحكيم والوساطة والأنشطة العامة لقسم الشؤون القانونية والدستورية والعلاقات مع شعبة الشؤون غير الحكومية وشؤون الشركات.

البرنامج ٤ - التخطيط للبرنامج ووضع الميزانية والمراقبة المالية ومراجعة الحسابات

يرجع عدم استخدام جميع موارد ميزانية هذا البرنامج أساساً إلى نقل مسؤوليات مراجعة الحسابات إلى البرنامج الرئيسي ٢ وانخفاض تكاليف الموظفين.

البرنامج ٥ - الاتصالات العالمية والعلاقات العامة

لم يستخدم هذا البرنامج جميع الموارد المخصصة له نتيجة نقل أنشطة العلاقات العامة إلى مكتب التخطيط الاستراتيجي ووضع السياسات وتأجيل بعض التعيينات، وتمت موازنة ذلك جزئياً بارتفاع مستوى أنشطة التصميم البياني لمنتجات الويبو الإعلامية عما كان متوقفاً بالإضافة إلى تكاليف إنشاء وحدة خاصة بإنتاج المواد متعددة الوسائل الموجهة لعامة الجمهور.

البرنامج ٦ - التعاون مع البلدان النامية

يعزى تجاوز ميزانية هذا البرنامج إلى ارتفاع مستوى الأنشطة المرتبطة بالنهوض بالانتفاع بنظام الملكية الفكرية وتعزيزه في البلدان النامية، بما في ذلك تنظيم لقاءات عامة أو متخصصة والعمل على إنشاء منظمات للإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة وإدارة تلك المنظمات وتعميم المواد الإعلامية. وتطلب كل ذلك موارد إضافية خاصة بالموظفين. وبالإضافة إلى ذلك، نقلت شعبة البلدان النامية (التابعة لنظام معاهدة التعاون بشأن البراءات) وشعبة البلدان النامية (التابعة لنظامي مدريد ولاهاي) إلى هذا البرنامج الرئيسي لرفع الإنتاجية.

البرنامج ٧ - التعاون مع بعض البلدان في أوروبا وآسيا

يرجع تجاوز ميزانية هذا البرنامج إلى ارتفاع الحاجة إلى مزيد من الموظفين لأغراض الأنشطة في هذا القطاع.

البرنامج ٨ - أكاديمية الويبو العالمية وتنمية الموارد البشرية

تعزى الزيادة في الميزانية أساسا إلى التكاليف الإضافية الخاصة بالموظفين نتيجة نقل مكتبة الويبو وخدمات البحث من مكتب الاتصالات العالمية والعلاقات العامة إلى البرنامج الرئيسي ٨، وتمت موازنة ذلك الفارق جزئيا بعدم استخدام جميع موارد الميزانية المخصصة للتكاليف غير الخاصة بالموظفين عقب إلغاء دورة الأكاديمية المشتركة بين الأقاليم عن الملكية الفكرية لفائدة الصحفيين التي كان من المقرر عقدها في سنة ٢٠٠١ وتأجيل بعض تكاليف التدريب إلى سنة ٢٠٠٢ فيما يتعلق بمنح الويبو الدراسية.

البرنامج ٩ - تطوير قانون الملكية الصناعية

يرجع تجاوز ميزانية هذا البرنامج أساسا إلى التكاليف المرتبطة بعقد المؤتمر الدبلوماسي المعني باعتماد معاهدة قانون البراءات (مايو/أيار ٢٠٠٠) وزيادة عدد الأشخاص المشاركين في اللجنتين الدائمتين المعنيتين بالبراءات والعلامات بتمويل من الويبو، بالإضافة إلى إنشاء وحدة إضافية تعنى بالبحث في مجال قانون الملكية الصناعية المقارن، وتمت موازنة ذلك جزئيا بانخفاض خدمات الخبراء الاستشاريين في هذا القطاع.

البرنامج ١٠ - تطوير حق المؤلف والحقوق المجاورة

تحققت الوفورات بفضل ترشيح عدد من الأنشطة وتأجيل المشاورات الإقليمية الرامية إلى الترويج لصك جديد بشأن أوجه الأداء السمعي البصري والمشاورات المتعلقة بحماية هيئات الإذاعة وقواعد البيانات وبعض الأنشطة المتصلة بإدارة الحقوق في المحيط الشبكي والتداخل المحتمل بين حق المؤلف وحقوق الملكية الصناعية.

البرنامج ١١ - قضايا الملكية الفكرية العالمية

يعزى عدم استخدام جميع الموارد المخصصة لهذا البرنامج إلى تغيير جوهرى في أولويات البرنامج في أوائل سنة ٢٠٠٠ مما أدى إلى إنشاء اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، وتمت موازنة ذلك جزئيا بتعزيز عدد الموظفين في أمانة تلك اللجنة على وجه التحديد.

البرنامج ١٢ - تكنولوجيا المعلومات والخدمات الإعلامية بشأن الملكية الفكرية

ظلت نفقات هذا البرنامج بصورة عامة في حدود توقعات الميزانية. ولم تستخدم جميع الموارد المخصصة لشبكة الويبو والخدمات الإعلامية بشأن الملكية الفكرية إذ تم تأجيل بعض الأنشطة الخاصة بتلك المشروعات، وتمت موازنة ذلك جزئيا بارتفاع النفقات في مشروع IMPACT بموازاة مع التقدم في مراحل تنفيذ المشروع.

البرنامج ١٣ - نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات

يرجع عدم استخدام جميع الموارد المخصصة لهذا البرنامج إلى انخفاض تكاليف الموظفين عمّا كان مرتقبا ونقل شعبة البلدان النامية (التابعة لنظام معاهدة التعاون بشأن البراءات) إلى البرنامج الرئيسي ٦ والاستعانة بموظفين مؤقتين وإلى انخفاض طفيف في مستويات أنشطة نظام المعاهدة بالمقارنة مع المستوى المتوقع في الميزانية المعدلة من جهة؛ ويعزى من جهة أخرى إلى الوفورات المحققة في التكاليف غير الخاصة بالموظفين بالنسبة إلى تشغيل نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، بما في ذلك مصروفات الاتصالات وسائر مصروفات التشغيل العامة بفضل تحسين أساليب العمل.

البرنامج ١٤ - نظام مدريد للتسجيل الدولي للعلامات ونظام لاهاي للإيداع الدولي للرسوم والنماذج الصناعية ونظام لشبونة لحماية تسميات المنشأ وتسجيلها على الصعيد الدولي

سجل تراجع كبير في استخدام الموارد المخصصة لهذا البرنامج فيما يتعلق بنفقات الموظفين والنفقات غير الخاصة بالموظفين أيضا. فالنسبة إلى النفقات الخاصة بالموظفين، يعزى ذلك أساسا إلى انخفاض عدد التسجيلات بناء على نظامي مدريد ولاهاي عمّا كان مرتقبا نظرا إلى أن عدد الدول الأعضاء التي انضمت إلى النظامين كان أقل من العدد المتوقع. وهناك عوامل أخرى أيضا مثل نقل شعبة البلدان النامية (التابعة لنظامي مدريد ولاهاي) والتي أنشئت مؤخرا، إلى برنامج التعاون لأغراض التنمية ونقل المسؤوليات المرتبطة بأنشطة تكنولوجيا المعلومات من إدارة التسجيل الدولي إلى شعبة تكنولوجيا المعلومات. أما بالنسبة إلى النفقات غير الخاصة بالموظفين، فقد تحققت وفورات كبيرة بفضل ترشيح الصيغة الورقية للنشرة الدولية للرسوم والنماذج بالإضافة إلى زيادة الفعالية في الإدارة.

البرنامج ١٥ - إدارة الموارد البشرية

ظلت نفقات هذا البرنامج عموماً في حدود توقعات الميزانية. وتم تحمّل نفقات إضافية فيما يتعلق بتكاليف الموظفين من أجل الاستجابة لارتفاع عدد موظفي الويبو، وتمت موازنة ذلك بالوفورات المحققة في التدريب وسائر أنشطة تنمية طاقات الموظفين.

البرنامج ١٦ - خدمات الدعم الإداري

استطاع هذا البرنامج، بفضل زيادة الفعالية والتفاوض من أجل الحصول على تكاليف أقل، أن يظل في حدود الميزانية رغم زيادة أنشطة المنظمة التي تشهد توسعاً في نطاق عملها. وحقق البرنامج بعض الوفورات في تكاليف الموظفين، وتمت موازنتها جزئياً بتولي البرنامج الرئيسي ١٦ دفع تكاليف طباعة بعض منشورات الويبو داخل المنظمة. وكانت طباعة تلك المنشورات تسند في السابق إلى مؤسسات خارجية على حساب البرامج التي تطلبها.

البرنامج ١٧ - المباني

يعزى تجاوز الميزانية أساساً إلى التكاليف الإضافية المرتبطة بتأجير أماكن العمل وأماكن وقف السيارات ومساحات التخزين وصيانتها، وعدد من مشروعات تحسين المباني التي اعتمدها الأمانة من أجل تحديث مباني الويبو وتحسينها وتعزيز الأمن فيها.

البرنامج ١٨ - دائرة المشتريات والعقود وخدمات السفر

يعزى تجاوز ميزانية هذا البرنامج أساساً إلى اقتناء أجهزة ومعدات ولوازم وإمدادات مكتبية إضافية نظراً إلى ارتفاع عدد موظفي المنظمة عما كان مرتقباً. وبالإضافة إلى ذلك، دعت الحاجة إلى مزيد من الموظفين لمواجهة ارتفاع الطلبات المقترنة بإعداد العقود الخاصة بمشروعات الويبو الكبرى.

[يلي ذلك المرفق الثالث]

المرفق الثالث

مقتطف من تقرير الإدارة المالية لفترة السنتين ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣

النفقات بحسب كل برنامج رئيسي للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣

(بالآلاف الفرنكات)

النتيجة كنسبة مئوية من الميزانية	النفقات الفعلية	الميزانية المعدلة	
			<i>الجزء الأول</i>
			<i>السياسة والتوجيه والإدارة</i>
76.2%	3 431	4 500	البرنامج ١ الهيئات المؤسسة للدول الأعضاء
106.9%	11 792	11 033	البرنامج ٢ التوجيه والإدارة التنفيذية
107.9%	3 985	3 692	البرنامج ٣ المستشار القانوني
112.3%	7 429	6 617	البرنامج ٤ التخطيط ووضع الميزانية والمراقبة
103.1%	26 637	25 842	
			<i>الجزء الثاني</i>
			<i>أنظمة الملكية الفكرية وقضاياها العالمية</i>
79.7%	7 447	9 349	البرنامج ٥ تطوير قانون الملكية الصناعية
97.2%	127 950	131 683	البرنامج ٦ نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات
90.0%	29 908	33 245	البرنامج ٧ أنظمة مدريد ولاهاي ولشبونة
98.6%	6 979	7 081	البرنامج ٨ تطوير حق المؤلف والحقوق المجاورة
114.8%	17 585	15 322	البرنامج ٩ الاتصالات العالمية
87.5%	10 110	11 552	البرنامج ١٠ قضايا الملكية الفكرية العالمية
99.4%	7 155	7 201	البرنامج ١١ مركز التحكيم والوساطة
96.1%	207 134	215 433	
			<i>الجزء الثالث</i>
			<i>التعاون لأغراض التنمية</i>
97.1%	57 522	59 233	البرنامج ١٢ التعاون مع البلدان النامية
103.7%	5 354	5 163	البرنامج ١٣ التعاون مع بعض البلدان في أوروبا وآسيا
87.5%	14 218	16 248	البرنامج ١٤ أكاديمية الويبو العالمية
95.6%	77 094	80 644	
			<i>الجزء الرابع</i>
			<i>الإدارة</i>
81.7%	121 286	148 522	البرنامج ١٥ تكنولوجيا المعلومات
86.7%	15 789	18 213	البرنامج ١٦ إدارة الموارد البشرية
104.8%	66 154	63 119	البرنامج ١٧ الخدمات الإدارية
91.8%	102 822	111 954	البرنامج ١٨ المباني
89.5%	306 051	341 808	
46.5%	2 360	5 073	<i>اعتمادات غير مخصصة</i>
92.6%	619 276	668 800	المجموع

شرح الفوارق

البرنامج ١ - الهيئات المؤسسة للدول الأعضاء

يرجع عدم استخدام جميع الموارد في إطار هذا البرنامج إلى خفض عدد الاجتماعات المنعقدة خلال فترة السنتين، ولا سيما إلى عدم انعقاد دورة استثنائية لجمعيات الدول الأعضاء.

البرنامج ٢ - التوجيه والإدارة التنفيذية

تعزى الزيادة في نفقات هذا البرنامج أساسا إلى تعزيز التنسيق فيما بين سياسات المنظمة على الصعيد الداخلي.

البرنامج ٣ - المستشار القانوني

تعزى الزيادة في نفقات هذا البرنامج إلى العمل الإضافي الذي كان ضروريا لمراجعة العقود.

البرنامج ٤ - التخطيط ووضع الميزانية والمراقبة

تعزى الزيادة في نفقات هذا البرنامج إلى العمل الإضافي الذي كان ضروريا لمواصلة التطوير الاستراتيجي لخطّة العمل في مجال البراءات.

البرنامج ٥ - تطوير قانون الملكية الصناعية

يرجع عدم استخدام جميع موارد هذا البرنامج إلى تغيير الجدول الزمني للاجتماعات المتعلقة بقانون البراءات وقانون العلامات والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية.

البرنامج ٦ - نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات

يرجع عدم استخدام جميع موارد هذا البرنامج إلى سببين أولهما أن الطلبات الدولية المودعة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات كانت أقلّ من التقديرات، وثانيهما أن تحسين أساليب العمل مكنت من تحقيق وفورات في الإجراءات المتبعة بناء على نظام المعاهدة.

البرنامج ٧ - أنظمة مدريد ولاهاي ولشبونة

يرجع عدم استخدام جميع موارد هذا البرنامج إلى سببين أولهما أن مستوى التسجيلات كان أدنى من التقديرات فيما يتعلق بنظامي مدريد ولاهاي، وثانيهما مكاسب الفعالية التي تم تحقيقها في إجراءات إدارة التسجيلات الدولية.

البرنامج ٨ - تطوير حق المؤلف والحقوق المجاورة

ظلت ميزانية هذا البرنامج كما هي، وتم استخدام الموارد المتبقية بعد تأجيل عقد مؤتمر دبلوماسي لتغطية أنشطة التدريب الإقليمية الإضافية في مجال حق المؤلف.

البرنامج ٩ - الاتصالات العالمية

تعزى الزيادة في نفقات هذا البرنامج إلى تعزيز مكاتب التنسيق في نيويورك وواشنطن وبروكسل وإلى إصدار مواد إعلامية جديدة عن الملكية الفكرية.

البرنامج ١٠ - قضايا الملكية الفكرية العالمية

يرجع عدم استخدام جميع موارد هذا البرنامج إلى تأجيل بعض الأنشطة المتعلقة بقضايا الملكية الفكرية العالمية.

البرنامج ١١ - مركز التحكيم والوساطة

ظلت ميزانية هذا البرنامج كما هي. أما الانخفاض الذي لوحظ في تكاليف إدارة المنازعات من جراء تراجع في عبء العمل بالمقارنة مع العبء المتوقع، فقد تم استغلاله لتعزيز أنشطة المركز الإعلامية والترويجية.

البرنامج ١٢ - التعاون مع البلدان النامية

ترجع الوفورات المحققة في إطار هذا البرنامج إلى التدابير التي اتخذت من أجل خفض التكاليف المرتبطة بالتنفيذ المخصص والمستهدف لأنشطة البرنامج.

البرنامج ١٣ - التعاون مع بعض البلدان في أوروبا وآسيا
تعزى الزيادة في نفقات هذا البرنامج إلى تكاليف الموظفين الإضافيين اللازمين لتنفيذ أنشطة البرنامج.

البرنامج ١٤ - أكاديمية الويبو العالمية
يرجع انخفاض نفقات هذا البرنامج أساسا إلى التغييرات الهيكلية التي أدخلت على مختلف الأنشطة وإلى إلغاء عدد من الدورات بسبب ظروف القاهرة.

البرنامج ١٥ - تكنولوجيا المعلومات
يرجع عدم استخدام قدر كبير من موارد ميزانية هذا البرنامج إلى انخفاض التكاليف نتيجة تغييرات فني نطاق عدة مشروعات وإلى مراجعة الاستراتيجية المتعلقة بإنجاز أعمال التطوير داخل المنظمة.

البرنامج ١٦ - إدارة الموارد البشرية
يرجع عدم استخدام جميع موارد هذا البرنامج إلى ترشيد الأنشطة المتعلقة بالموارد البشرية وإلى خفض تكاليف تدريب الموظفين.

البرنامج ١٧ - الخدمات الإدارية
تعزى الزيادة في نفقات هذا البرنامج إلى الأنشطة الإضافية وإلى إعداد بعض المنشورات داخل المنظمة، ولو كانت جهات خارجية قد كلفت بإعدادها لكان على البرامج المعنية أن تتكفل بتمويلها.

البرنامج ١٨ - المباني
يرجع عدم استخدام جميع موارد ميزانية هذا البرنامج إلى تأجيل الأشغال في إطار مشروع البناء الجديد، فتم تحويل جزء منها لتغطية ارتفاع نفقات مشروع المبنى السابق للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ولتمويل استئجار مكاتب إضافية وخدمات متعلقة بالمباني.

[يلي ذلك المرفق الرابع]

المرفق الرابع

تحويلات في الميزانية بناء على المادة ٤-١ من النظام المالي معبر عنها بنسبة مئوية من إجمالي الميزانية لفترة السنتين ١٩٩٨ و ١٩٩٩
(بآلاف الفرنكات)

البرنامج	الميزانية	النفقات الفعلية	الفرق عن الميزانية المعدلة بحسب البرنامج	النفقات الفعلية كنسبة مئوية من الميزانية المعدلة بحسب البرنامج	الفرق بين النفقات الفعلية والميزانية المعدلة بحسب البرنامج، كنسبة مئوية من إجمالي الميزانية المعدلة
	أ	ب	ج-ب-أ	د=ب/أ	هـ=ج/إجمالي الميزانية
البرامج - النفقات الزائدة					
٢ : مكتب التخطيط الاستراتيجي ووضع السياسات	9,189	10,155	966	111%	0.3%
٣ : مكتب الشؤون القانونية والتنظيمية	7,479	8,943	1,464	120%	0.4%
٥ : مكتب الاتصالات العالمية والعلاقات العامة	12,854	12,993	139	101%	0.0%
٦ : التعاون مع البلدان النامية	44,993	46,348	1,355	103%	0.4%
٨ : تنمية الموارد البشرية وأكاديمية الويبو العالمية	11,692	13,222	1,530	113%	0.4%
١٢ : الشبكة العالمية للمعلومات والخدمات الإعلامية بشأن الملكية الفكرية	17,369	22,009	4,640	127%	1.2%
١٦ : إدارة الموارد البشرية	13,171	13,525	354	103%	0.1%
١٨ : المباني	27,902	34,764	6,862	125%	1.8%
المجموع الفرعي	144,649	161,959	17,310		4.5%
البرامج - المبالغ غير المنفقة					
١ : الهيئات المؤسسة للدول الأعضاء ومكتب المدير العام	7,018	6,304	(714)	90%	-0.2%
٤ : مكتب المراقبة الداخلية والإنتاجية	4,963	3,391	(1,572)	68%	-0.4%
٧ : التعاون مع بعض البلدان في أوروبا وآسيا	4,327	3,951	(376)	91%	-0.1%
٩ : تطوير قانون الملكية الصناعية	9,365	8,133	(1,232)	87%	-0.3%
١٠ : تطوير حق المؤلف والحقوق المجاورة	7,956	5,596	(2,360)	70%	-0.6%
١١ : قضايا الملكية الفكرية العالمية	3,529	3,273	(256)	93%	-0.1%
١٣ : نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات	106,328	101,141	(5,187)	95%	-1.4%
١٤ : نظام مدريد للتسجيل الدولي للعلامات	28,593	24,220	(4,373)	85%	-1.1%
١٥ : نظام لاهاي للإيداع الدولي للرسومات والنماذج الصناعية	6,801	4,915	(1,886)	72%	-0.5%
١٧ : خدمات الدعم الإداري	55,303	54,945	(358)	99%	-0.1%
١٩ : أنشطة متنوعة وغير متوقعة	3,993	1,746	(2,247)	44%	-0.6%
المجموع الفرعي	238,176	217,615	(20,561)	91%	-5.4%
المجموع	382,825	379,574	(3,251)	99%	-0.8%

[يلي ذلك المرفق الخامس]

المرفق الخامس

تحويلات في الميزانية بناء على المادة ٤-١ من النظام المالي معبر عنها بنسبة مئوية من إجمالي الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٠ و ٢٠٠١
(بآلاف الفرنكات)

البرنامج	الميزانية	التنفقات الفعلية	الفرق عن الميزانية المعدلة بحسب البرنامج	التنفقات الفعلية كنسبة مئوية من الميزانية المعدلة بحسب البرنامج	الفرق بين التنفقات الفعلية والميزانية المعدلة بحسب البرنامج، كنسبة مئوية من إجمالي الميزانية المعدلة
	أ	ب	ج = ب - أ	د = ب / أ	هـ = ج / إجمالي الميزانية
البرامج - التنفقات الزائدة					
٢ : التخطيط الاستراتيجي ووضع السياسات	11,583	18,478	6,895	160%	1.2%
٣ : الشؤون القانونية والتنظيمية	11,109	12,292	1,183	111%	0.2%
٦ : التعاون مع البلدان النامية	47,039	53,671	6,632	114%	1.2%
٧ : التعاون مع بعض البلدان في أوروبا وآسيا	4,515	5,423	908	120%	0.2%
٨ : أكاديمية الويبو العالمية وتنمية الموارد البشرية	13,263	13,548	285	102%	0.1%
٩ : تطوير قانون الملكية الصناعية	9,267	10,039	772	108%	0.1%
١٥ : إدارة الموارد البشرية	15,405	15,431	26	100%	0.0%
١٧ : المباني	96,837	100,028	3,191	103%	0.6%
١٨ : دائرة المشتريات والعقود وخدمات السفر	9,036	10,025	989	111%	0.2%
المجموع الفرعي	218,054	238,935	20,881		3.7%
البرامج - المبالغ غير المنفقة					
١ : الهيئات المؤسسة للدول الأعضاء ومكتب المدير العام	8,388	8,062	(326)	96%	-0.1%
٤ : التخطيط للبرنامج ووضع الميزانية والمراقبة المالية ومراجعة الحسابات	4,443	3,170	(1,273)	71%	-0.2%
٥ : الاتصالات العالمية والعلاقات العامة	12,551	12,071	(480)	96%	-0.1%
١٠ : تطوير حق المؤلف والحقوق المجاورة	8,283	5,391	(2,892)	65%	-0.5%
١١ : قضايا الملكية الفكرية العالمية	4,077	3,576	(501)	88%	-0.1%
١٢ : تكنولوجيا المعلومات والخدمات الإعلامية بشأن الملكية الفكرية	83,233	82,105	(1,128)	99%	-0.2%
١٣ : نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات	134,445	126,877	(7,568)	94%	-1.3%
١٤ : نظام مدريد للتسجيل الدولي للعلامات ونظام لاهاي للإيداع الدولي للرسوم والنماذج الصناعية ونظام لشبونة لحماية تسميات المنشأ وتسجيلها على الصعيد الدولي	37,575	27,776	(9,799)	74%	-1.7%
١٦ : خدمات الدعم الإداري	50,710	50,378	(332)	99%	-0.1%
١٩ : أنشطة متنوعة وغير متوقعة	4,099	3	(4,096)	0%	-0.7%
المجموع الفرعي	347,804	319,409	(28,395)	92%	-5.0%
المجموع	565,858	558,344	(7,514)	99%	-1.3%

[يلي ذلك المرفق السادس]

المرفق السادس

تحويلات في الميزانية بناء على المادة ٤-١ من النظام المالي معبر عنها بنسبة مئوية من إجمالي الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣

(بآلاف الفرنكات)

البرنامج	الميزانية	النفقات الفعلية	الفرق عن الميزانية المعدلة بحسب البرنامج	النفقات الفعلية كنسبة مئوية من الميزانية المعدلة بحسب البرنامج	الفرق بين النفقات الفعلية والميزانية المعدلة بحسب البرنامج، كنسبة مئوية من إجمالي الميزانية المعدلة ه = ج / إجمالي الميزانية
	أ	ب	ج - ب - أ	د = ب / أ	ه = ج / إجمالي الميزانية
البرامج - النفقات الزائدة					
٢ : التوجيه والإدارة التنفيذية	11,033	11,792	759	107%	0.1%
٣ : المستشار القانوني	3,692	3,985	293	108%	0.04%
٤ : التخطيط ووضع الميزانية والمراقبة	6,617	7,429	812	112%	0.1%
٩ : الاتصالات العالمية	15,322	17,585	2,263	115%	0.3%
١٣ : التعاون مع بعض البلدان في أوروبا وآسيا	5,163	5,354	191	104%	0.03%
١٧ : الخدمات الإدارية	63,119	66,154	3,035	105%	0.5%
المجموع الفرعي	104,946	112,299	7,353		1.1%
البرامج - المبالغ غير المنفقة					
١ : الهيئات المؤسسة للدول الأعضاء	4,500	3,431	(1,069)	76%	-0.16%
٥ : تطوير قانون الملكية الصناعية	9,349	7,447	(1,902)	80%	-0.28%
٦ : نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات	131,683	127,950	(3,733)	97%	-0.56%
٧ : أنظمة مدريد ولاهاي ولشبونة	33,245	29,908	(3,337)	90%	-0.50%
٨ : تطوير حق المؤلف والحقوق المجاورة	7,081	6,979	(102)	99%	-0.02%
١٠ : قضايا الملكية الفكرية العالمية	11,552	10,110	(1,442)	88%	-0.22%
١١ : مركز التحكيم والوساطة	7,201	7,155	(46)	99%	-0.01%
١٢ : التعاون مع البلدان النامية	59,233	57,522	(1,711)	97%	-0.26%
١٤ : أكاديمية الويبو العالمية	16,248	14,218	(2,030)	88%	-0.30%
١٥ : تكنولوجيا المعلومات	148,522	121,286	(27,236)	82%	-4.07%
١٦ : إدارة الموارد البشرية	18,213	15,789	(2,424)	87%	-0.36%
١٨ : المباني	111,954	102,822	(9,132)	92%	-1.37%
اعتمادات غير مخصصة	5,073	2,360	(2,713)	47%	-0.41%
المجموع الفرعي	563,854	506,977	(56,877)	90%	-8.50%
المجموع	668,800	619,276	(49,524)	93%	-7.4%

[نهاية المرفق السادس والوثيقة]